

## الفقه على المذاهب الأربعة

وأما الأعذار المبيحة لتأخير الصلاة عن أوقاتها ففقطن فقد تقدم بعضها في مبحث " الجمع بين الصلاتين " وبقي منها النوم والنسيان . والغفلة عن دخول الوقت ولو كان ناشئا عن تقصير خلافا للشافعية فانظر مذهبهم تحت الخط ( الشافعية قالوا : إنما يكون النسيان عذرا رافعا لإثم التأخير إذا لم يكن ناشئا عن تقصير فإذا نسي الصلاة لاشتغاله بلعب ( النرد أو المنقلة ) أو نحو ذلك فإنه لا يكون معذورا بذلك النسيان ويأثم بتأخيرها عن وقتها )